

## سنن البيهقي الكبرى

16779 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا طلق بن غنام أنبأ عبد السلام بن حفص ثنا أبو حازم عن سهل بن سعد عن النبي فسألها المرأة إلى A ا رسول فبعث له فسامها بامرأة زنى أنه عنده فأقر أتاه رجلا أن A Y عن ذلك فأنكرت أن تكون زنت فجلده الحد وتركها